

Distr.: Limited
23 October 2017
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الثانية والسبعون

اللجنة الثانية

البند ١٩ (هـ) من جدول الأعمال

التنمية المستدامة: تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة
لمكافحة التصحر في البلدان التي تعاني من الجفاف
الشديد و/أو من التصحر، وبخاصة في أفريقيا

إكوادور*: مشروع قرار

تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر في البلدان التي تعاني من الجفاف الشديد
و/أو من التصحر، وبخاصة في أفريقيا

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قرارها ٢٢٩/٧١ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦ وإلى القرارات الأخرى
المتصلة بتنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر في البلدان التي تعاني من الجفاف الشديد و/أو من
التصحر، وبخاصة في أفريقيا^(١)،

وإذ تؤكد من جديد قرارها ١/٧٠ المؤرخ ٢٥ أيلول/سبتمبر ٢٠١٥، المعنون "تحويل عالمنا:
خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠" الذي اعتمدت فيه مجموعة من الأهداف والغايات العالمية الشاملة
والبعيدة المدى المتعلقة بالتنمية المستدامة، التي تركز على الناس وتفضي إلى التحول، وإذ تعيد تأكيد
التزامها بالعمل دون كلل من أجل تنفيذ هذه الخطة تنفيذًا كاملاً بحلول عام ٢٠٣٠، وإدراكها أن
القضاء على الفقر بجميع صورته وأبعاده، بما في ذلك الفقر المدقع، هو أكبر تحدٍ يواجهه العالم وشرط
لا غنى عنه لتحقيق التنمية المستدامة، والتزامها بتحقيق التنمية المستدامة بأبعادها الثلاثة - الاقتصادية
والاجتماعي والبيئي - على نحو متوازن ومتكامل، وبالاستناد إلى الإنجازات التي تحققت في إطار
الأهداف الإنمائية للألفية والسعي إلى استكمال ما لم يُنفذ من تلك الأهداف،

* باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة الأعضاء في مجموعة ال ٧٧ والصين.

(١) United Nations, Treaty Series, vol. 1954, No. 33480



وإذ تشير إلى أن المجتمع الدولي قد التزم، في خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠، بمكافحة التصحر وترميم الأراضي والتربة المتدهورة، بما في ذلك الأراضي المتضررة من التصحر والجفاف والفيضانات، وبالسعي إلى تحقيق عالم لا يسهم في تدهور الأراضي، بحلول عام ٢٠٣٠،

وإذ تقر بأن الإجراءات الرامية إلى مكافحة التصحر وترميم الأراضي والتربة المتدهورة، بما في ذلك الأراضي المتضررة من التصحر والجفاف والفيضانات، والسعي إلى تحقيق عالم يتحقق فيه تحييد أثر تدهور الأراضي، على النحو المنصوص عليه في الغاية ١٥-٣ من أهداف التنمية المستدامة، يمكن أن يعودا بفوائد متعددة، وأن تحييد أثر تدهور الأراضي كفيلا بأن يسرّع تحقيق عدد من أهداف التنمية المستدامة وأن يكون حافزا يشجع على تمويل الأنشطة المتعلقة بالتنمية المستدامة والمناخ تنفيذًا للاتفاقية،

وإذ تؤكد من جديد قرارها ٣١٣/٦٩ المؤرخ ٢٧ تموز/يوليه ٢٠١٥ بشأن خطة عمل أديس أبابا الصادرة عن المؤتمر الدولي الثالث لتمويل التنمية، التي تشكل جزءا لا يتجزأ من خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ وتدعمها وتكملها وتساعد على توضيح سياق غاياتها المتصلة بوسائل التنفيذ من خلال سياسات وإجراءات عملية، وتعيد تأكيد الالتزام السياسي القوي بالتصدي لتحدي التمويل وهيئة بيئة مواتية على جميع المستويات لتحقيق التنمية المستدامة، بروح من الشراكة والتضامن على الصعيد العالمي،

وإذ ترحب باتفاق باريس^(٢) وبيده نفاذه في وقت مبكر، وإذ تشجع جميع الأطراف في الاتفاق على تنفيذه بشكل كامل، والأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ^(٣)، التي لم تودع بعد صكوك التصديق عليها أو قبولها أو الموافقة عليها أو الانضمام إليها، حسب الاقتضاء، على أن تفعل ذلك في أقرب وقت ممكن،

وإذ ترحب أيضا بنجاح مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالإسكان والتنمية الحضرية المستدامة (الموئل الثالث) المنعقد في الفترة من ١٧ إلى ٢٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٦ في كيتو،

وإذ تلاحظ أن مكافحة التصحر وتدهور الأراضي والجفاف، بوسائل منها الإدارة المستدامة للأراضي، يمكن أن تسهم في التخفيف من موجات الهجرة الاضطرابية التي تتأثر بعدد من العوامل منها الشواغل الاقتصادية والاجتماعية والأمنية والبيئية، وهو أمر يمكن بدوره أن يجد من التصارع الحالي والمحتمل على الموارد الموجودة في المناطق المتدهورة،

وإذ تسلّم بأن القدرة على مقاومة الجفاف هي عنصر مهم في تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر في البلدان التي تعاني من الجفاف الشديد و/أو من التصحر، وبخاصة في أفريقيا، فضلا عن بلوغ الغاية ١٥-٣،

وإذ تقر بأن المساواة بين الجنسين وتمكين النساء والفتيات، سيساهمان مساهمة جلييلة في تنفيذ الاتفاقية على نحو فعال، بما في ذلك الإطار الاستراتيجي للاتفاقية للفترة ٢٠١٨-٢٠٣٠، وفي بلوغ أهداف خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠، بما فيها الغاية ١٥-٣،

وإذ تسلّم بأن التصحر وتدهور الأراضي والجفاف يمكن أن تضاعف من حدة العواصف الرملية والعواصف الغبارية، وأن الإدارة المستدامة للأراضي في سياق تحييد أثر تدهور الأراضي، بما في ذلك إدارة

(٢) انظر FCCC/CP/2015/10/Add.1، المقرر ١/م أ-٢١، المرفق.

(٣) United Nations, Treaty Series, vol. 1771, No. 30822.

الأراضي واستعمال المياه على نحو مستدام، يمكن أن تساهم في فعالية التدابير المتخذة لمواجهة العواصف الرملية والعواصف الغبارية،

وإذ ترحب بأن ١١٤ دولة قد اشتركت في برنامج وضع غايات طوعية لتحديد أثر تدهور الأراضي،

وإذ تسلّم بقيمة المعرفة والتعليم والعلم والتكنولوجيا الجديدة في تحقيق التنمية المستدامة والإدارة الجيدة للأراضي، بما في ذلك الاستفادة من وسائل من جملتها المبادئ التوجيهية الطوعية للإدارة المستدامة للتربة التي وضعتها منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة، وإذ تشدد على أهمية اتخاذ القرارات استناداً إلى المعطيات العلمية، وبالتالي على ضرورة مواصلة تشجيع تسخير العلم والتكنولوجيا في مكافحة التصحر وتدهور الأراضي والجفاف، وإذ ترحب بتنظيم معرض التكنولوجيا أثناء الدورة الثالثة عشرة لمؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر،

وإذ تعرب عن تقديرها لحكومة الصين لاستضافة الدورة الثالثة عشرة لمؤتمر الأطراف في

الاتفاقية، المنعقدة في أوردوس، الصين، في الفترة من ٦ إلى ١٦ أيلول/سبتمبر ٢٠١٧،

وإذ تشدد على أهمية الشمول داخل منظومة الأمم المتحدة الإنمائية وعلى ألا يترك أي بلد

ولا أي أحد خلف الركب في تنفيذ هذا القرار،

١ - **تحيط علماً** بتقرير الأمين العام عن تنفيذ القرار ٢٢٩/٧١ بشأن اتفاقية الأمم المتحدة

لمكافحة التصحر في البلدان التي تعاني من الجفاف الشديد و/أو من التصحر، وبخاصة في أفريقيا^(٤)؛

٢ - **ترحب** بنتائج الدورة الثالثة عشرة لمؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة

التصحر في البلدان التي تعاني من الجفاف الشديد و/أو من التصحر، وبخاصة في أفريقيا؛

٣ - **تحيط علماً مع التقدير** باعتماد الدورة الثالثة عشرة لمؤتمر الأطراف في الاتفاقية إعلاناً

أوردوس الذي يحث البلدان على تعزيز الجهود المبذولة على جميع الأصعدة لمكافحة ظاهرة التصحر، التي تعد أحد أشد التحديات العالمية إلحاحاً؛

٤ - **تسلّم** بأهمية تطبيق التكنولوجيات الجديدة والمبتكرة والممارسات الفضلى في مكافحة

التصحر، وتطلب إلى الأمين العام أن يبيّن في تقريره تلك التكنولوجيات والممارسات الفضلى وأن ييسر تبادلها وتناقلها بين البلدان، ولا سيما البلدان التي تعاني من الجفاف الشديد و/أو من التصحر، وبخاصة في أفريقيا؛

٥ - **تشجع** القطاعين العام والخاص على مواصلة الاستثمار في تطوير التكنولوجيات

والطرائق والأدوات اللازمة لمكافحة التصحر وتدهور الأراضي والجفاف في مختلف المناطق، وتعزيز تبادل المعارف، بما يشمل المعارف التقليدية بموافقة أصحابها، وبناء القدرات وتبادل التكنولوجيات؛

٦ - **تشجع** البلدان المتقدمة النمو الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر في

البلدان التي تعاني من الجفاف الشديد و/أو من التصحر، وبخاصة في أفريقيا^(١)، على أن تدعم فعلياً الجهود التي تبذلها البلدان النامية الأطراف في الاتفاقية لتعزيز ممارسات الإدارة المستدامة للأراضي، وفي سعيها إلى مكافحة التصحر وترميم الأراضي والتربة المتدهورة، بما في ذلك الأراضي المتضررة من التصحر

(٤) A/72/152، الفرع "ثانياً".

والجفاف والفيضانات، وبالسعي إلى تحقيق عالم لا يسهم في تدهور الأراضي، من خلال توفير موارد مالية كبيرة وتيسير الحصول على التكنولوجيا الملائمة وغير ذلك من أشكال الدعم، بوسائل منها اتخاذ تدابير لبناء القدرات؛

٧ - **ترحب** باعتماد الإطار الاستراتيجي للاتفاقية للفترة ٢٠١٨-٢٠٣٠، الذي يشمل هدفا استراتيجيا بشأن الجفاف، وتشجع الأطراف في الاتفاقية بقوة على تطبيق الإطار الاستراتيجي ومواءمته مع سياساتها وبرامجها وخططها وعملياتها الوطنية المتصلة بالتصحر وتدهور الأراضي والجفاف، بما يشمل برامج العمل الوطنية، حسب الاقتضاء؛

٨ - **تدعو** الشركاء المتعددي الأطراف والثنائيين إلى دعم الأطراف في الاتفاقية في تنفيذ الإطار الاستراتيجي للاتفاقية للفترة ٢٠١٨-٢٠٣٠؛

٩ - **تلتزم** بتعزيز الوقاية من التصحر ومن ازدياد التدهور بواسطة نهج متكامل لإدارة الأراضي، يشمل إصلاح وترميم الأراضي المتدهورة والإدارة المستدامة للأراضي؛

١٠ - **تدعو** إلى إعداد سياسات التأهب للجفاف بالتركيز على نظم الإنذار المبكر وتقييم الهشاشة والمخاطر، فضلا عن تدابير التخفيف من حدة مخاطر الجفاف؛

١١ - **تدعو** إلى مزيد من الاستثمارات الرامية إلى تفعيل برنامج وضع غايات طوعية لتحديد أثر تدهور الأراضي وصندوق تحييد أثر تدهور الأراضي باعتبارهما خطة مبتكرة لتمويل خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠^(٥)، ولا سيما الغاية ١٥-٣ من أهداف التنمية المستدامة؛

١٢ - **ترحب** بالغاية ١٥-٣، وتحيط علما مع التقدير ببرنامج وضع غايات طوعية لتحديد أثر تدهور الأراضي والعمل الذي قامت به أمانة الاتفاقية والشركاء لمساعدة الدول في تنفيذ أنشطة تحديد الغايات الطوعية، وتدعو في هذا الصدد الدول التي لم تشارك بعد في البرنامج إلى أن تبادر إلى ذلك؛

١٣ - **تسلم** بالفوائد المستمدة من التعاون عن طريق تبادل المعلومات المتصلة بالمناخ والطقس ونظم التنبؤ والإنذار المبكر المتعلقة بالتصحر وتدهور الأراضي والجفاف، مع الأخذ في الحسبان أيضا العواصف الغبارية والعواصف الرملية، على الصعيد العالمي والإقليمي ودون الإقليمي، وتسلم أيضا في هذا الصدد بالحاجة إلى مواصلة التعاون بين الدول والمنظمات المعنية في تبادل المعلومات ونظم التنبؤ والإنذار المبكر في هذا المجال؛

١٤ - **تدعو** المانحين في مرفق البيئة العالمية إلى إيلاء الاعتبار الواجب والزيادة في الأموال المخصصة للمجال المحوري المتعلق بتدهور الأراضي أثناء العملية السابعة لتجديد موارد المرفق؛

١٥ - **تشجع** منظومة الأمم المتحدة على تسخير الفرص للاستفادة من أوجه التضافر القائمة بين اتفاقية التنوع البيولوجي^(٦)، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر في البلدان التي تعاني من الجفاف الشديد و/أو من التصحر، وبخاصة في أفريقيا، واتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ^(٧) (اتفاقيات ريو) وغيرها من الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف ذات الصلة بالموضوع، وكذلك

(٥) القرار ١/٧٠.

(٦) United Nations, *Treaty Series*, vol. 1760, No. 30619.

خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠، وترحب في هذا الصدد بالمناقشة الجارية فيما بين أمانات اتفاقيات ريو بشأن إنشاء مرفق مشترك لإعداد المشاريع يسهل حصول البلدان الأطراف النامية على الموارد المالية؛

١٦ - **تؤكد من جديد** استمرار الصلة المؤسسية الحالية وما يرتبط بها من ترتيبات إدارية بين أمانة اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر في البلدان التي تعاني من الجفاف الشديد و/أو من التصحر، وبخاصة في أفريقيا، وبين الأمانة العامة للأمم المتحدة، لفترة خمس سنوات أخرى، على أن يستعرضها كل من الجمعية العامة ومؤتمر الأطراف في الاتفاقية في أجل أقصاه ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٢٣، على نحو ما قرره مؤتمر الأطراف في دورته الثالثة عشرة؛

١٧ - **تقرر** أن تدرج في جدول مؤتمرات الأمم المتحدة واجتماعاتها للفترة ٢٠١٨-٢٠١٩، الدورات التي يتوخى مؤتمر الأطراف في الاتفاقية وهيئاته الفرعية عقدها خلال فترة السنتين، وتطلب إلى الأمين العام أن يرصد لدورات مؤتمر الأطراف وهيئاته الفرعية موارد ضمن الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩؛

١٨ - **يحث** الأمم المتحدة على تكثيف الدعم المقدم للدول من أجل التنفيذ التام للخطة الحضرية الجديدة التي اعتمدت في مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالإسكان والتنمية الحضرية المستدامة (الموئل الثالث)، المنعقد في كيتو في عام ٢٠١٦^(٧)، وتتوخى أن تقوم المدن والمستوطنات البشرية بحماية نظمها الإيكولوجية ومياهها وموائلها الطبيعية وتنوعها البيولوجي، وحفظ كل ذلك واستعادته وتعزيزه، وأن تقلل إلى أدنى حد ممكن من تأثيرها البيئي وتتحول إلى أنماط الاستهلاك والإنتاج المستدامة؛

١٩ - **تدعو** مؤسسات منظومة الأمم المتحدة المعنية أن تكفل، كل في حدود ولايته وموارده، عدم ترك أي بلد ولا أي أحد خلف الركب في تنفيذ هذا القرار؛

٢٠ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الثالثة والسبعين تقريراً عن تنفيذ هذا القرار، وتقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الثالثة والسبعين البند الفرعي المعنون "تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر في البلدان التي تعاني من الجفاف الشديد و/أو من التصحر، وبخاصة في أفريقيا" في إطار البند المعنون "التنمية المستدامة".